314 - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن قال ثنا عمي قال ثنا بن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن حبان بن واسع عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول ا A قال Y إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل قال أبو جعفر فهذه الآثار تضاد الآثار الأول وليس في شيء من ذلك دليل على الناسخ من ذلك ما هو [ص 57] فنظرنا في ذلك